[220] وبهذا الاسناد، عن سهل، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن محمد ابن زيد، قال: جئت الى الرضا (عليه السلام) اسأله عن التوحيد، الخبر (1) وعلى ما ذكره جماعة من كونه داخلا في عدة ثقة الاسلام فروايته عنه لا تحصى ولكن عرفت ضعفه في الفائدة السابقة (2). ومحمد بن علي بن محبوب في التهذيب في باب حكم الظهار (3). وعلي بن ابراهيم في الكافي في باب الرجل يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها (4). وأبو الحسين (5) محمد بن جعفر الاسدي كثيرا (6)، ومحمد بن قولويه (7)، ومحمد بن الحسن بن الوليد أو ابن علي بن مهزيار (8).

_____ (1) التوحيد: 98 / 5. (2) تقدم في الفائدة الرابعة. (3) تهذيب الاحكام 8: 10 / 29. (4) لم نقف على روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، والباب المشار إليه فيه: علي ابن محمد عن سهل، انظر الكافي 3: 12 / 6، وعلي هذا هو علي بن محمد بن ابراهيم الملقب بعلان كما حققناه، فلاحظ. (5) في الاصل: أبو عبد ا، وما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما في المصدر وسائر كتب الرجال، ويقال له: محمد بن ابي عبد ا، انظر رجال النجاشي: 373 / 1020 ورجال الشيخ: 496 / 28 وفهرست الشيخ: 151 / 656، ورجال العلامة: 160 / 145 وابن داود: 168 / 1337. (6) الففيه 2: 127 / 546. (7) لم نقف على روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، والظاهر انه يروي عن سهل باكثر من واسطة، ففي الاستبصار 2: 335 / 1139 روى عن ابيه ومحمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل، عن سهل بن زياد، فلاحظ. (8) التردد هو بين محمد بن الحسن بن الوليد، ومحمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، ولم نجد لاي منهما رواية عن سهل بن زياد، والظاهر وقوع الاشتباه، لان ابن الوليد يروي عن سهل بتوسط سعد بن عبد ا كا في فهرست الشيخ: 80 / 339، وسعد هذا توفى سنة 299 أو 301 ه على ما في النجاشي: 178 / 467، وابن الوليد متأخر عن ذلك باكثر من اربعين (*)

_____